119576 - حكم رفع البصر إلى السماء في الدعاء عقب الصلاة

السؤال

ما حكم النظر في السماء بالدعاء بعد الصلاة المفروضة ؟

الإجابة المفصلة

أولا:
الدعاء بعد الفريضة إن كان مع التزام رفع اليدين ، أو كان جماعيا بصوت واحد ، أو يدعو الإمام ويؤمن المأمومون ، فهذا لا أصل له ، وهو من البدع المنتشرة اليوم ، وإن خلا من هذه الأشياء فلا حرج فيه ؛ لثبوت الدعاء عنه صلى الله عليه وسلم قبل السلام من الصلاة وبعده .
وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : هل الدعاء بعد صلاة الفرض سنة ؟ وهل الدعاء مقرون برفع اليدين ؟ وهل ترفع مع الإمام أفضل أم لا ؟
فأجابوا : " ليس الدعاء بعد الفرائض بسنة إذا كان ذلك برفع الأيدي ، سواء كان من الإمام وحده ، أو المأموم وحده ، أو منهما جميعا، بل ذلك بدعة ؛ لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم، أما الدعاء بدون ذلك فلا بأس به لورود بعض الأحاديث في ذلك " انتهى .
"فتاوى اللجنة الدائمة" (7/103) .
وقالوا أيضا : " الدعاء جهرا عقب الصلوات الخمس والسنن والرواتب أو الدعاء بعدها على الهيئة الاجتماعية على سبيل الدوام بدعة منكرة ؛ لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم " انتهى نقلا من "فتاوى إسلامية" (1/319) .
وينظر جواب السؤال رقم (26279) .

ثانيا :
جاء في النهي عن رفع المصلي بصره إلى السماء : ما روى البخاري (750) عن أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ) .

والعلة في ذلك أن رفع البصر أثناء الصلاة ينافي الخشوع ، ويعرض المصلي للانشغال بما يراه .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " فلما كان رفع البصر إلى السماء ينافي الخشوع حرمه النبي صلى الله عليه وسلم وتوعد عليه" انتهى من "القواعد النورانية" (ص 46) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " قوله: (ورفع بصره إلى السماء) ، أي : يكره رفع بصره إلى السماء وهو يصلي ، سواء في حال القراءة أو في حال الركوع ، أو في حال الرفع من الركوع ، أو في أي حال من الأحوال ؛ بدليل وتعليل: أما الدليل ، فلأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم إلى السماء في الصلاة ، أو لتخطفن أبصارهم) أي : إما أن ينتهوا ، وإما أن يعاقبوا بهذه العقوبة وهي : أن تخطف أبصارهم فلا ترجع إليهم ، واشتد قوله صلى الله عليه وسلم في ذلك ... وأما التعليل : فلأن فيه سوء أدب مع الله تعالى ؛ لأن المصلي بين يدي الله ، فينبغي أن يتأدب معه ، وأن لا يرفع رأسه ، بل يكون خاضعا ، ولهذا قال عمرو بن العاص رضي الله عنه : إنه كان قبل أن يسلم يكره النبي صلى الله عليه وسلم كراهة شديدة ، حتى كان يحب أن يتمكن منه فيقتله ، فلما أسلم قال : ما كنت أطيق أن أملأ عيني منه ؛ إجلالا له ، ولو سئلت أن أصفه ما أطقت .

ولهذا كان القول الراجح في رفع البصر إلى السماء في الصلاة أنه حرام ، وليس بمكروه فقط " انتهى .

"الشرح الممتع" (3/226) .

وأما رفع البصر إلى السماء خارج الصلاة ، فلا حرج فيه ؛ لعدم ما يدل على المنع منه ، بل ذهب بعض الفقهاء إلى أن الرفع هو الأولى .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (8/99) : " نص الشافعية على أن الأولى في الدعاء خارج الصلاة رفع البصر إلى السماء ، وقال الغزالي منهم : لا يرفع الداعي بصره إليها " انتهى .

وقال النووي رحمه الله في "شرح مسلم" : " قَالَ الْقَاضِي عِيَاض : وَاخْتَلَفُوا فِي كَرَاهَة رَفْع الْبَصَر إِلَى السَّمَاء فِي الدُّعَاء فِي غَيْر الصَّلَاة فَكَرِهَهُ شُرَيْح وَآخَرُونَ , وَجَوَّزَهُ الْأَكْثَرُونَ " انتهى .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ولا يكره رفع بصره إلى السماء في الدعاء ؛ لفعله صلى الله عليه وسلم ، وهو قول مالك والشافعي ، ولا يستحب " انتهى .

"الفتاوى الكبرى" (5/338) .

وبَوَّب البخاري رحمه الله في صحيحه : باب رفع البصر إلى السماء ، وذكر قوله تعالى : (أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت) الغاشية/17 ، 18 ، وقول عائشة رضي الله عنها : (رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه إلى السماء) ، أي : عند وفاته صلى الله عليه وسلم .

ومراد البخاري رحمه الله بيان جواز رفع البصر إلى السماء ، وأن النهي خاص بحال الصلاة .

ودل على جواز رفع البصر إلى السماء في الدعاء خارج الصلاة : ما رواه مسلم (2055) في قصة شرب المقداد رضي الله عنه لشراب النبي صلى الله عليه وسلم دون علمه وفيه : (ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقُلْتُ : الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي ، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي) .

وروى أبو داود (3488) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا عِنْدَ الرُّكْنِ قَالَ : فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَضَحِكَ ، فَقَالَ : (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ثَلَاثًا ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا ، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ) ، والحديث صححه النووي في المجموع ، والألباني في صحيح أبي داود .

والحاصل : أن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء خارج الصلاة ، جائز لا حرج فيه .

والله أعلم .